

استئناف

القرار رقم (IR-2021-317) |

الصادر في الاستئناف رقم (ZI-27354-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

ربط زكوي تقديري - مدة نظامية - قبول الاستئناف من الناحية الشكلية

الملخص:

مطالبة المستأنفة بإلغاء قرار الدائرة الابتدائية بشأن الربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠١١م وحتى ٢٠١٦م المطعون عليه، استناداً إلى أنه تقدّم باعتراضه خلال المدة النظامية ولكن ولوجود خلل في موقع الهيئة لم تستلم خطاب الاعتراض في حينه وتمّ طلب تقديم الاعتراض يدوياً وقبول بالرفض من فرع الهيئة وأرفق ما يثبت ذلك - أجابت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل - ثبت للدائرة الاستئنافية استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه، وحيث قدّم المكلف ما يؤكد تقديم هذا الاعتراض خلال المدة النظامية، كما قدّم المكلف صورة مستخرجة من نظام الهيئة بتاريخ ٢٥/٠٣/١٤٤٠هـ. الموافق ٢٠١٨/١٢/٠٣م، تثبت تقديمه للاعتراض على خطابات التعديل محلّ الطعن خلال المدة النظامية - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف.



المستند:

- المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ٢٢ / ٠١ / ١٤٣٥هـ.

- المادة (٢٢) من لائحة جباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٨٢) وتاريخ ١٤٣٨/٦/١هـ.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤٢/٠٣/٠٣هـ، الموافق: ٢٠٢٠/١٠/١٩م، من/ ... (هوية وطنية ...) بصفته وكيلًا عن المكلف (بموجب الوكالة رقم (...، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (١٧٢-٢٠٢٠-IZD) الصادر في الدعوى رقم (٢٦-٨٠١٩-ZI) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠١١م وحتى ٢٠١٦م. المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول دعوى المدعية/ مصنع شركة ... للصناعة ذات السجل التجاري رقم (...) من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلّف (مصنع شركة ... للصناعة)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن المنتهي إلى عدم قبول دعواه شكلاً، فإنه يدّعي بأن الدائرة مصدرة القرار أشارت إلى أن نظام الهيئة يُظهر بأنه تم تقديم الاعتراض بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٠٩م. وقد أفاد المكلّف بأنه لم يتم رفع أي اعتراض بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٠٩م. ولم يتمكن المكلّف من تحديد المستند الذي استندت عليه الدائرة، ويؤكد بأنه تم الاعتراض عن طريق تعديل الإقرارات ضمن النظام الإلكتروني للهيئة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٣م. أي ضمن المهلة النظامية وأُرفق صورة من مستخرج النظام، ولوجود خلل بالنظام لم يُستلم خطاب الاعتراض وتم أخذ صورة من الشاشة تؤكد بأنه تم استلام الاعتراض رقم (٣٥٠٠٢٧٧٢٩٥٣) وتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٥م. إضافة إلى مخاطبة فرع الهيئة بالدمام بوجود خلل بالنظام والرغبة بتقديم الاعتراض يدوياً، إلا أن ذلك قوبل بالرفض من فرع الهيئة، وتم الدخول للنظام ورفع الاعتراض برقم مرجعي (٠٤٠٠٠٠١٩٣٠١٩) وتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٥م، وعليه فيطالب المكلّف بقبول الاستئناف شكلاً والنظر في موضوعه ونقض قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣/٠١/٠٩ هـ، الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٧ م، قررت الدائرة عقد جلسة ترفع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فوراً من الهيئة مذكرة جوابية تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تؤكد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن قرار دائرة الفصل محلّ استئناف المكلف كان متوافقاً مع المادة (٢٢) من لائحة جباية الزكاة، كما تطلب الهيئة من الدائرة عدم قبول أي طلبات جديدة للمكلف

استناداً على المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية، وتتمسك الهيئة بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ ١٤٤٣/٠٢/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢١/١٠/٠٥ م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجراءاته.

من حيث الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه تقدّم باعتراضه خلال المدة النظامية ولكن ولوجود خلل في موقع الهيئة لم تستلم خطاب الاعتراض في حينه وتمّ طلب تقديم الاعتراض يدوياً وقبول بالرفض من فرع الهيئة وأرفق ما يثبت ذلك، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إن الهيئة قد أصدرت خطاب تعديل بشكل آلي لعام ٢٠١١ م بتاريخ ١٤٤٠/٠٢/٢٨ هـ الموافق ٢٠١٨/١١/٠٧ م، وخطابات التعديل الصادرة آلياً للأعوام ٢٠١٢ م، ٢٠١٤ م، ٢٠١٥ م، ٢٠١٦ م، كانت بتاريخ ١٤٤٠/٠٢/٢٧ هـ الموافق ٢٠١٨/١١/٠٦ م، وحيث قدّم المكلف ما يؤكد تقديم هذا الاعتراض خلال المدة النظامية، كما قدّم المكلف صورة مستخرجة من نظام الهيئة بتاريخ ١٤٤٠/٠٣/٢٥ هـ الموافق ٢٠١٨/١٢/٠٣ م، تثبت تقديمه للاعتراض على خطابات التعديل محلّ الطعن خلال المدة النظامية، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف مصنع شركة ... للصناعة سجل تجاري (...، رقم ...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (١٧٢-٢٠٢٠-١٢٠٢-٢٠٢٠) الصادر في الدعوى رقم (٢٠٢٦-٨٠٢٦-٢٠٢٠) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠١١ م وحتى ٢٠١٦ م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعًا، وفقًا للأسباب والحجج الواردة في هذا القرار.

وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.